

## الفصول المفيدة في الواو المزيدة

25 - صل مسائل فقهية في التفریع علی واو الحال .

اختلفت مسائل الحنفية في التفریع علی واو الحال فقالوا إذا قال لعبدہ أد إلی ألفا وأنت حر أو قال لحربي انزل وأنت آمن لا یعتق العبد ما لم یؤد ولا یأمن الکافر ما لم ینزل .

ولو قال خذ هذا المال واعمل به مضاربة في البز لا یتقید المضاربة في البز مطلقا بل له أن یتجر في غیره .

وإذا قال أنت طالق وأنت تصلین أو مصلیة أو وأنت مریضة طلقت في الحال ولا یتقید بتلك الحالة إلا إذا نوى التعلیق علیها فیکون ذلك شرطا في الوقوع بالنية